

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٨٧٢ لسنة ٢٠١٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الاثنى عشر شخصاً المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق

(أولهم السيد / على عباس على - وآخرهم السيدة / أماليا هند محمد نجيب عبد الحميد) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢١/١١/٢٠١٧

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

بيان

بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

مسلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ على عباس على	القاهرة ١٩٧٢/١٢/٣٠
٢	السيد/ أحمد فاروق عبد الحميد	السويس ١٩٦٤/١١/١
٣	السيد/ ميخائيل أسعد ميخائيل	القاهرة ١٩٦٧/٦/١٧
٤	السيد/ على صبحى أبو اليزيد	الغربية ١٩٦٣/١٢/١٥
٥	القس/ بسى ، وبالميلاد/ يوسف ثابت مساك	بنى سويف ١٩٦٣/٨/١٧
٦	السيد/ محمد عبد الجواد محمد	الغربية ١٩٦٥/١٠/٧
٧	السيد/ وديع ذكرى موسى	القاهرة ١٩٥٥/١/٢٦
٨	السيد/ خسسالد وصطفى حسين	الشرقية ١٩٦٨/٧/٤
٩	السيد/ عسطف السسيد سليمان	المتوفية ١٩٥٠/٣/٢١
١٠	الطفل/ إبراهيم نضسسسال إبراهيم	القاهرة ٢٠٠٩/٩/٧
١١	الطفلة/ عسائسة نضسسسال إبراهيم	القاهرة ٢٠١٣/١/٣
١٢	السيدة/ أماليا هند محمد نجيب عبد الحميد	ألمانيا ١٩٨٦/٩/١٢